

10143 - حكم منع الحمل بالربط لغير الضرورة

السؤال

إنني امرأة عمري 36 سنة وعندني 6 أطفال وحامل في السابع وأريد أن أعرف إن كان يحل لي أن أربط أنايبيب المبيض حتى لا يتم التبويض لفترة؟ إنني أعلم أنني لا أستطيع أن أمنع إرادة الله لكنني أريد فقط أن أنزل وزني فأنا أزن 250 رطلاً (حوالي 113 كيلو) وكلما قمت بالحمية لفقد الوزن حملت طفلاً .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز العلاج لقطع الحمل أو إيقافه إلا عند الضرورة إذا قرر الأطباء (المعتبرون) أن الولادة تُسبب إرهاقاً أو تزيد في المرض ، أو يُخاف من الحمل أو الوضع الهلاك خوفاً غالباً ، ولا بد في ذلك من رضا الزوج وموافقته على القطع أو الإيقاف ، ثم متى زال العذرُ أعيدت المرأة إلى حالتها الأولى .

فتاوى المرأة المسلمة 2/977 .

وحيث أن تخفيف الوزن لا يصل إلى درجة الضرورة المذكورة ، فلا ينطبق عليه نفس الحكم ، لاسيما إن كانت عملية الربط هذه تتطلب كشافاً للعورة ، ومباشرة لها من قبل الطبيبة وأشد منه إن كان يجريها طبيباً فإن هذا يكون سبباً آخر للمنع .

ولكن ، عليك باتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم عليه في الطعام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يُقْمَنَ صَلْبُهُ فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَنُتِلَتْ لِبَطْنِهِ وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ) . رواه الترمذي (الزهد/2303) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي رقم 1939 .

وعليك أيضاً ببعض الوسائل المباحة ، كالعزل أثناء الجماع مثلا ، فالصحيح من أقوال أهل العلم في العزل بدون سبب أنه لا بأس به ، لحديث جابر : (كنا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنَ يَنْزِلُ) رواه البخاري (النكاح/4808) ، والله أعلم .

فتاوى المرأة المسلمة 2/658

ولعل ما يقدره الله لك من الأبناء أن يكون خيراً لك مما تظنين فيكون لك نعم الذخر خاصة في الكبر .